

08 ملح الناد نظم الزاد باب صلاة الجماعة

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. ما زلنا في باب صلاة الجمعة قال وصح ان من يؤدي بالذي يقضي صلاته - [00:00:00](#)

هو عكس وصح عكس ذي هذه المسألة صح ام يعني امامة من يؤدي بالذي يقضيه فيصح ان يصلي الامام مثلا الظهر اداء وخلفه المأموم يصلي الظهر قضاء قال وصح عكس ذي اللي هي العكس انه يكون الامام يصلي الظهر قضاء والمأموم يصلي الظهر - [00:00:10](#)

اداء لا ام ذي فرض بذى فرض اخر لا يصح ان يؤم ذو فرض بذى فرض اخر كما لو كان الامام يصلي الظهر والمأموم يصلي العصر فلا يصح حينئذ فلا ولا قال ولا بذى افتراض عموما تنفلا. لا يصح ان يؤم - [00:00:31](#)

متنفل بمفترض بان يكون الامام مثلا يصلي راتبه والمأموم يصلي الفريضة فلا يصح وهذا ذكره الزاد بقوله الظاهر ان الناظم ترك هذي المسألة تصح امامة ولد الزنا والجندي اذا سلم دينه ما تركها وسبب تركه لها لانها يعني - [00:00:50](#)
تنصيص على الاصل فان الاصل صحة الامامة وهنا انما نص عليها للاشارة للخلاف. من خالف او للاشكال من اشكل عليه والا فهي داخلة في الاصل لأن مسلم وعدل الحمد لله - [00:01:11](#)

فتركها النوم ولكنه ذكر المسألة الثانية ومن يؤدي الصلاة بمن يقضيها كما قلنا من يؤدي بمن يقضيها وعكسه اللي هي هذي وصح عنه من يؤدي بالذي يقضي صلاته وعكسه هو صح عكسه دي. قال لا مفترض متنفل هذا معنى قوله لا ولا بذى افتراض ام من تنفل - [00:01:29](#)

اه ولم يصلي الظهر بمن يصلي العصر او غيرها هذا معنى قوله لا ام ذي فرض بذى فرض يعني بذى فرض اخر وهذا واضح معلوم لانه لا يمكن ان يكون نفس الفرض هذا - [00:01:47](#)

معلوم بالضرورة صحة الاهتمام انتقل الى موقف الامام والمأمومين قال فصل في موقف الامام والمأمومين قال خلف الامام ذو اهتمام يقف في صف او يمينا او يكتنفوا الاصل الاصل ان يقف ذو الائتمان اللي هو المأموم خلف الامام. وهذا معنى قوله - [00:01:57](#)

يعني يمكن ان نعيد ترتيبها نقول يقف ذو اهتمام خلف الامام في صف اذا وهذا اذا كان اكثر من واحد لانه سيأتي معنا بعد قليل الواحد لا يصح ان يصلي خلف الامام. اذا هذا الخيار الاول - [00:02:29](#)

ان يصلي خلف الامام فين رحنا نعم يصلي خلف الامام. الخيار الثاني قال او يمينا فيصح واذا كان عندنا مأمومين ان يصلوا خلفه. ان يصلوا عن يمين الامام. او يكتنفوا يكتنفوا ان يصلي - [00:02:44](#)

بعضهم عن يميني وبعضهم عن يساره اذا هذه ثلاث خيارات صحيحة مأمومين اذا كانوا جماعة الاول ان يصلي ان يصلوا خلف الامام وهذا هو الافضل خلف الامام الخيار الثاني ان يصلوه عن يمينه. الخيار الثالث ان يكتنفوه فيصلي بعضهم عن يمينه وبعضهم عن شماله. هذه الثلاث مواقف صحيحة - [00:03:01](#)

مواقف غير الصحيحة قال لا عن يساره فلا يصح ان يقفوا عن يساره. والمقصود عن يساره مع خلو يمينه لانه سبق انه يكتنف بعضهم عن يمين وبعضهم الشمال صحيح اذا قوله عن يساره يعني عن يساره فقط كما عبر صاحب الزاد قال لا عن يساره فقط. ولا امامه فلا يصح ان يصلي المأمومون - [00:03:22](#)

اما الامام سواء كان المأمومون جماعة او واحدا. ولا تبيح لفذ ائتمان مهوء ايضا لا يجوز ان للفذ ان يأتّم. ما معنى الفذ؟ ان يصلي واحدا خلف الصف. طيب هنا قال خلف الامام. نقول خلف الامام هذا في غير الفذ. لانه ما قال - [00:03:41](#) لا تبج لفذ علم ان قوله في الاول خلف الامام يعني غير الفذ وهذا يؤيده قوله في صف او يؤكده قوله في صف خلف الامام ذو اهتمام يقف في صف فهو يقف في صف لا يصح ان يقف وحده خلف الامام واضح - [00:03:59](#) ثم قال لامرأة خلف امام او صفوف وبينهن حيث مسروق. لامرأة خلف امام. ما معنى هذا؟ يقول ولا تبج لفذ ائتمامه لا امرأة خلف امام بمعنى لا يجوز للفذ ان يأتّم خلف الامام وحده - [00:04:15](#) في صف منفرد لوحده الا اذا كان امرأة ولهذا قال لامرأة خلف امام فيصح للمرأة ان تقف لوحدها خلف الامام فهي مستثنى من قوله لا تبج لفذ ائتمامه خلف الامام لا. المرأة يصح ان تؤتى تتم وحدها خلف الامام - [00:04:31](#) او صفوف يعني خلف الامام او خلف الصفوف. يعني لو كانت واحدة خلف الصف فانه يصح. قد تكون لوحدها عندها امام زوجها امامها وهي الوحدة هذي الصورة خلف الامام او صفوف هي تصلي في مسجد فيه جماعة وهي تقف في صف وحده كل هذا صحيح. ثم اشار الى الموقف - [00:04:47](#) فالذي تقفه المرأة اذا صلت امامة بالنساء. يعني عندنا مجموعة من النساء صلوا. واحدة منهم تؤمهن اين تقف؟ قال وبينهن حيث امت الوقوف. يعني الوقوف بالنسبة لامامة النساء يكون بينهن يعني وسط النساء وسطهن في صفه تقف - [00:05:07](#) في النص والمأمومات عن يمينها وعن شمالها هذا معناه وحيث امت الوقوف يكون بينهن نقراً عبارة الزاد قال في الزاد ايش قال فصل يقف المأمومون خلف الامام هذا الليقار خلف الامام - [00:05:25](#) ويصح معه عن يمينه مم هذا قولي او يميني او عن جانيبه هذا معنى قوله او يكتنفه لا عن لا قدامه ولا عن يساره فقط لا قدامه الا هي ولا امامه ولا عن يساره فقط هنا ما قال فقط اكتفاء بتنصيبه في السابق على ان على الاكتناف - [00:05:43](#) ولا الفذ خلفه او خلف الصف الا ان يكون امرأة وهذا معنى قوله ولا تبج لفذ ائتمامه ولا امرأة. آالفذ ائتمامه لا امرأة لا امرأة فيصح لامرأة خلف ايمانها او صفوف الا ان يكون امرأة. قال وبينهن حكاية الوقوف هذا معنى قول الزاد وامامة النساء تقف في صفهن. والله - [00:06:06](#) واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:06:26](#)